

نواسخ القرآن

الباب الثالث باب بيان حقيقة النسخ .

النسخ في اللغة على معنيين .

الأول الرفع والإزالة يقال نسخت الشمس الظل إذا رفعت ظل الغداة بطلوعها وخلفه ضوؤها
ومنه قوله تعالى فينسخ الله ما يلقي الشيطان .

والثاني تصوير مثل المکتوب في محل آخر يقولون نسخت الكتاب ومنه قوله تعالى إنا كنا
نستنسخ ما كنتم تعملون .

وإذا أطلق النسخ في الشريعة أريد به المعنى الأول لأنه رفع الحكم الذي ثبت تكليفه
للعباد إما بإسقاطه إلى غير بدل أو إلى بدل .

وقال شيخنا علي بن عبيد الله الخطاب في التكاليف على ضربين أمر ونهي فالأمر استدعاء الفعل
والنهي استدعاء الترك واستدعاء الفعل يقع على ثلاثة أضرب .

الضرب الأول ما يكون على سبيل الالتزام والانحتام إما بكونه فرضاً أو واجباً ونسخ ذلك يقع
على ثلاثة أوجه .

الأول أن يخرج من الوجوب إلى المنع مثل ما كان التوجه إلى بيت المقدس واجباً ثم نسخ
بالمنع منه